



١٤١

تذكرة الفقهاء

تأليف

العبد المذنب إلى

الحسين بن يوسف بن المطهر

المرقى سنة ٧٢٦ هـ

الجزء الثامن عشر

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

BP العلامة الحلبي، الحسن بن يوسف، ٦٤٨ - ٧٢٦ ق.
 ١٨٢ تذكرة الفقهاء / تأليف العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر،
 ٤٨ ع / تحقيق مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث. - قم: مؤسسة آل البيت
 ١٣٧٤ عليه السلام لإحياء التراث، ١٤١٦ ق = ١٣٧٤ ش.
 ٢٠ ج، نموذج.
 المصادر بالهامش.

١. الفقه الجعفري - القرن ٨. ألف. مؤسسة آل البيت عليه السلام
 لإحياء التراث. ب: العنوان.

شابك (ردمك) ٦-٣٣-٥٥٠٣-٩٦٤-٩٧٨ احتمالاً ٢٠ جزءاً

ISBN 978 - 964 - 5503 - 33 - 6 / 20 VOLS.

شابك (ردمك) ٣-٤٣٨-٣١٩-٩٦٤-٩٧٨ / ج ١٨

ISBN 978 - 964 - 319 - 438 - 3 / VOL. 18

الكتاب :	تذكرة الفقهاء / ج ١٨
المؤلف :	العلامة الحلبي
تحقيق ونشر :	مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - قم
القلم والألواح الحساسة (الزئكغراف) :	تيز هوش - قم
الطبعة :	الأولى - صفر المظفر - ١٤٣١ هـ
المطبعة :	ستارة - قم
الكمية :	٣٠٠٠ نسخة
السعر :	٢٥٠٠٠ ريال

فهرس الموضوعات

المقصد السابع : في الإجارة

الفصل الأول : الماهية

- ماهية الإجارة ٥
استعمال لفظي الإجارة والاكتراء في عقدهما ٥
جواز عقد الإجارة ٦

الفصل الثاني : في الأركان

الركن الأول : المتعاقدان

- شرائط المؤجر والمستأجر ١١
١ و ٢ : البلوغ والعقل ١١
٣ و ٤ : كون المؤجر أو المستأجر مختاراً وقاصداً ١١
٥ : ارتفاع الحجر عن العقاد ١١
٦ : كون المؤجر مالكا للمنفعة التي وقعت الإجارة عليها أو وكيلاً له أو ولياً عليه ١١
حكم إجارة العين المستأجرة من غير المؤجر ١٢
حكم إجارة العين المستأجرة من غير المؤجر أو منه قبل القبض ١٣
حكم إجارة العين المستأجرة بعد قبضها من المؤجر ١٤

- ١٤ حكم إجارة المؤجر ما استأجره بأزيد مما استأجره وبأقل وبالمساوي
تذنيب : عدم جواز إجارة المسكن ولا الخان ولا الأجير بأكثر مما استأجره إلا
في موارد خاصة ١٦
تذنيب آخر : حكم إجارة ما لو استعار شيئاً ليؤجره ١٧
فيما لو تقبل عملاً يعمله جاز أن يقبله غيره بأقل من ذلك ١٧

الركن الثاني : الصيغة

- ١٨ العبارة الصريحة عن الإيجاب والقبول في عقد الإجارة
هل الإجارة نوع بيع ؟ ١٨
هل المعقود عليه في الإجارة المنافع دون العين أو هي العين ليستوفى منها
المنفعة ؟ ١٩
حكم ما لو أضاف الإجارة إلى المنافع بأن قال : أجرتك منافع هذه الدار ٢٠

الركن الثالث : الأجرة

- ٢١ اشتراط مالية الأجرة ومعلوميتها
فيما إذا كانت الأجرة من المكيل أو الموزون وجب علم مقدارها بهما ٢٢
هل تكفي المشاهدة كصبرة من الطعام مشاهدة ؟ ٢٢
انقسام الإجارة إلى واردة على العين وإلى واردة على الذمة ٢٣
فيما إذا عقد عقد الإجارة على منفعة دار معينة إلى مدة فهل يملك المستأجر
المنافع المعقود عليها إلى المدة بالعقد ؟ ٢٣
فيما إذا أطلقت الأجرة في عقد الإجارة فهل تكون معجلة ويملكها المؤجر
بنفس العقد ؟ ٢٤
عدم وجوب تسليم الأجرة في مجلس عقد الإجارة إذا كان وارداً على العين ٢٩
جواز الاستبدال للأجرة وشرط التأجيل والتنجيم فيما إذا كان عقد الإجارة وارداً
على الذمة ٢٩

- حكم ما لو استأجر رجلاً لسلخ بهيمة مذكاة بجلدها ٢٩
- فساد الإجارة فيما لو استأجر رجلاً لطرح ميتة بجلدها ٣٠
- فيما لو استأجر راعياً لرعي غنمه بثلاث درهما ونسلها وصوفها ... لم يجز ٣٠
- فيما لو دفع إليه بقرة أو فرساً أو بهيمة على أن يعلفها ويحفظها وما ولدت من ولد بينهما لم يجز ٣٠
- كل ما جاز كونه ثمناً في البيع جاز كونه عوضاً في الإجارة ٣١
- جواز الاستئجار بقدر معلوم من الحنطة أو الشعير مضبوط ٣٢
- عدم جواز الاستئجار بأرطال من الخبز ٣٣
- فيما لو أجر الدار بعمارتها والدابة بعلفها والأرض بخراجها ومؤنتها لم يجز ٣٣
- حكم ما لو أجره الدار بدرهم معلومة على أن يعمرها أو يصرفها إلى العمارة ٣٣
- حكم ما لو استأجر أجيراً بطعامه وكسوته ٣٣
- عدم الفرق في استئجار الأجير بالنفقة والكسوة ويطلقها أو يجعلهما جزءاً من الأجرة ٣٦
- فيما إذا استأجر أجيراً ولم يشرط طعاماً ولا كسوة فنفقته وكسوته على نفسه ٣٧
- عدم صحة الإجارة فيما لو استأجر دابة بعلفها أو بدرهم معينة وشرط علفها ولم يعين ٣٧
- فيما لو استأجر أجيراً بطعامه ونفقته فاستغنى الأجير عن طعام المستأجر أو عجز عن الأكل لم تسقط نفقته ٣٨
- فيما لو احتاج الأجير إلى دواء لمرضه لم يلزم المستأجر ذلك ٣٨
- حكم ما إذا أحب الأجير أن يستفضل بعض طعامه لنفسه ٣٨
- حكم ما لو قدم المستأجر إلى الأجير طعاماً فتهب أو تلف قبل أكله ٣٩
- حكم ما لو سلم إليه ثوباً وقال: إن خطته اليوم فلك درهم وإن خطته غداً فنصف درهم ٣٩
- حكم الإجارة فيما إذا استأجره لخياطة ثوب وقال: إن خطته رومياً فلك درهمان وإن خطته فارسياً فلك درهم ٤١

- فيما لو استأجره ليحمل له متاعاً إلى موضعٍ معيّنٍ بأجرةٍ معيّنةٍ في وقتٍ بعينه
 فإن قصر عنه نقص من أجرته شيئاً جاز ٤٢
- فيما إذا تعاقدا الإجارة وشرطاً تأجيل الأجرة وقد تغير النقد وقت حلول الأجل
 فالاعتبار بنقد يوم العقد ٤٣
- جواز كون الأجرة في الإجارة الواردة على الذمة حالةً ومؤجلةً بأجلٍ معيّنٍ ٤٤
- حكم ما لو استأجر بلفظ السّلم ٤٤
- عدم جواز استئجار السّلاخ بالجلد والطحان لطحن الحنطة بالنخالة ٤٥
- حكم ما لو استأجر الطحان ليطحن الحنطة بثلاث دقيقتها أو بصاعٍ منها أو المرضعة
 بجزءٍ من الرقيق الرضيع بعد الفطام و ٤٥

الركن الرابع : المنفعة

- شروط المنفعة ٤٧
- ١ : كون المنفعة متقومةً ٤٧
- جواز استئجار كلّ ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه منفعةً محلّلةً مقصودةً ٤٧
- عدم جواز استئجار الأطعمة لتزوين الحوانيت بها ٤٩
- عدم جواز عقد الإجارة على النخل والشجر لاستيفاء ثمرتها ٤٩
- حكم استئجار الأشجار لشدّ الحبل فيها لتعليق الثياب عليه أو تجفيفها عليه
 لربط الدوابّ فيها أو الوقوف في ظلّها ٤٩
- جواز استئجار الحبل ليعلّق عليه الثياب ٥٠
- حكم استئجار البيغاء للاستئناس أو كلّ ما يستأنس بلونه ٥٠
- جواز الاستئجار للدلالة والسمسرة على الأقمشة وغيرها ٥٠
- هل يجوز استئجار البيّاع على كلمة البيع أو على كلمة تروّج بها السلعة ولا تعب
 فيها؟ ٥٠
- عدم جواز استئجار الديك للإيقاظ وقت الصلاة ٥١
- عدم جواز إجارة سباع البهائم والطيور التي لا تصلح للاصطياد بها ٥١

فهرس الموضوعات	٥١٥
جواز استئجار كل حيوان يمكن الانتفاع به من غير إتلاف	٥١
عدم جواز استئجار ما لا منفعة فيه محللة مقصودة في نظر الشرع	٥٢
حكم استئجار كلب الصيد والماشية والزرع والحائط	٥٢
شمول عقد الإجارة لبعض الأعيان كالحمام	٥٢
جواز استئجار بركة أو أرض لحبس الماء فيها حتى يجتمع السمك فيأخذه	٥٣
جواز استئجار الظئر: المرضعة	٥٣
ما يستحق باستئجار الظئر منفعة وعين	٥٣
فيما يتناوله عقد الإجارة في استئجار الظئر	٥٣
تعريف الحضانة	٥٤
جواز استئجار المرأة للرضاع والحضانة معاً وللحضانة دون الرضاع	٥٤
حكم استئجار المرأة للرضاع خاصة دون الحضانة	٥٤
فيما إذا أطلق العقد على الرضاع فهل تدخل الحضانة تحته؟	٥٥
فيما يشترط في عقد إجارة الظئر	٥٥
حكم إجارة الفحل للضراب	٥٦
فيما ينبغي أن يوقع عليه عقد إجارة الفحل للضراب	٥٧
هل يصح استئجار بئر الماء لأخذ الماء منها؟	٥٨
٢: القدرة على تسليمها	٥٩
عدم جواز استئجار الآبق ولا المغصوب من غير الغاصب	٥٩
عدم جواز استئجار الأخرس للتعليم والأعمى لإبصار المتاع	٥٩
عدم جواز استئجار من لا يحفظ القرآن لتعليمه ومن لا يعرف الصنعة لتعليمها	٥٩
حكم ما لو وسع عليه وقتاً يقدر فيه على التعلم والتعليم	٥٩
حكم استئجار الآبق فيما لو تمكن المستأجر من تحصيله	٦٠
جواز إجارة المغصوب للغاصب أو القادر على تخليصه	٦٠
أقسام الأراضي بالنسبة إلى القدرة على الماء وأحكام إيجارتها	٦٠

- حكم استئجار أرضٍ للزراعة بعد ما علاها الماء وانحسر عنها أو قبل أن يعلو الماء
 ٦٢ عليها أو بعد ما علاها الماء ولم ينحسر.....
- حكم ما إذا كان يرجى انحسار الماء وقت الزراعة ٦٢
- حكم استئجار الأرض التي كانت على شطّ نهرٍ والظاهر منها أنها تغرق وتنهار
 ٦٤ في الماء.....
- جواز استئجار الأرض التي لها ماء معلوم للزراعة مع شربها منه أو دونه أو إطلاق
 ٦٥ العقد.....
- حكم ما إذا استأجر أرضاً يُمنع استئجارها للزراعة ٦٥
- حكم إجارة ما لا يُتّفع به في الحال ويصير متفعّاً به في المدّة ٦٦
- هل يجب اتّصال مدّة الإجارة بالعقد؟ ٦٦
- حكم ما إذا أجر داره سنةً من زيد ثمّ أجرها منه أو من غيره السنة الثانية قبل
 ٦٨ انقضاء السنة الأولى.....
- حكم ما إذا أجر داره من زيد سنةً وأجرها زيد من عمرو ثمّ أجرها المالك من
 ٦٩ زيد أو من عمرو السنة الثانية قبل انقضاء الأولى.....
- حكم إجارة الدار أو الحانوت أو غيرهما شهراً على أن يُتّفع بها الأيام دون
 ٦٩ الليالي.....
- حكم إجارة الدابة إلى موضعٍ ليركبها المالك زماناً ثمّ المكثري زماناً ٧٠
- حكم ما لو أجر دابته من المكثري ليركب بعض الطريق ويمشي في البعض أو
 ٧٠ أجرها من اثنين ليركب هذا زماناً وهذا مثله.....
- حكم ما إذا استأجر عَقَبَةً وكان في الطريق عادة مضبوطة أو لم تكن ٧٢
- حكم ما إذا استأجر اثنان جملاً يركبانه عَقَبَةً وتشاحاً ٧٣
- حكم ما إذا اختلفا في مَنْ يبدأ بالركوب ٧٣
- حكم ما لو أجرهما الدابة ولم يتعرّض للتعاقب ٧٣
- حكم إجارة المشاع ٧٣

فهرس الموضوعات	٥١٧
فيما يشترط في معرفة الركابين	٧٤
هل يكتفى بالوصف في معرفة المحامل؟	٧٥
عدم صحة عقد الاستئجار لقلع سنّ صحيحة أو قطع يدٍ صحيحة	٧٥
حكم استئجار الحائض لكنس المسجد وفرشه وخدمته	٧٥
عدم جواز الاستئجار لتعليم التوراة والإنجيل وكتب الضلال والسحر والشعبذة	٧٦
عدم جواز الاستئجار على تعليم الفحش والسب لمن لا يجوز	٧٦
عدم جواز الاستئجار على ختان الصغير وقطع السِّلَع التي لا يؤمن معها الموت	٧٦
جواز قلع السنّ الوجعة بشرط صعوبة الألم وقول أهل المعرفة: إن قلّعها مزيل له	٧٦
حكم قطع اليد المتأكلة إذا كان قطعها نافعاً ولا يخاف التلف معه	٧٦
جواز الاستئجار على قلع السنّ وقطع اليد في موضع الجواز، وعدمه في موضع المنع	٧٧
بطلان عقد الإجارة من حين تجدد تعذر تسليم المنفعة	٧٨
عدم انفساخ الإجارة فيما لو استأجر امرأة لكنس المسجد وكانت الإجارة واردة على الذمة	٧٨
انفساخ الإجارة فيما لو استأجر لقلع السنّ الوجعة فارتفع الوجع وبرئ	٧٨
فيما إذا سلّم الأجير نفسه ومضت مدة يمكن فيها قلع الضرس وامتنع المستأجر من قلعه يجب دفع الأجرة إلى الأجير	٧٨
في الإشارة إلى جواز الاستئجار للرضاع وأن المعقود عليه هل هو اللبن أو الخدمة؟	٧٨
هل يجوز للرجل استئجار زوجته الحرة لإرضاع ولده منها؟	٧٩
جواز استئجار الرجل ابنته وأخته وأمه وسائر أقاربه لإرضاع ولده	٨١
جواز استئجار الأجنبي زوجة الغير لإرضاع ولده وغير الإرضاع	٨١
حكم ما لو أجزت الحرة نفسها للإرضاع ولا زوج لها ثم تزوّجت في المدة	٨٢
حكم ما لو أجر أمته للإرضاع ثم زوّجها بعد ذلك	٨٢

- ٨٢ هل لوليّ الطفل الذي استأجر تلك الأمة لإرضاعه منع الزوج من وطئها؟
- ٨٣ ليس للسيد إجارة مكاتبته والمعتق بعضها للرضاع وغيره
- ٨٣ عدم جواز إجارة المرضع نفسها لإرضاع طفلٍ غير الأول
- ٨٣ عدم جواز إجارة السيد جاريته لإرضاع طفلٍ آخر غير الأول إلا مع كثرة اللبن
- ٨٣ فيما لو لم تُرضع الطفل المؤجرة نفسها للرضاع لم يكن لها أجر
- ٨٣ فيما لو دفعت المؤجرة نفسها للرضاع الطفل إلى خادمها لترضعه فهل لها أجر؟
- ٨٤ فيما إذا ماتت المرضعة أو مات الطفل فهل تنفسخ الإجارة؟
- ٨٥ عدم بطلان الإجارة فيما لو مات المستأجر للرضاع
- ٨٥ تذييب : فيما قاله أحمد بن حنبل من استحباب إعطاء المرضعة عند الفطام عبداً
- ٨٦ ٣ : اشتراط كون المنفعة حاصلة للمستأجر
- ٨٦ عدم صحّة الاستئجار على القرية التي لا تدخلها النيابة
- ٨٦ جواز الاستئجار على ما تدخله النيابة
- ٨٧ كراهة أخذ الأجر على تعليم القرآن وجواز أخذ الهدية فيه والهبة عليه
- ٨٨ عدم جواز الاستئجار على الجهاد إن وجب على الأعيان
- ٨٨ عدم جواز الاستئجار على الأذان وشبهه من شعائر الإسلام
- ٨٩ عدم جواز أخذ الأجرة على إمامة الصلاة المفروضة
- ٩٠ عدم جواز أخذ الأجرة على القضاء بين الناس
- ٩٠ ٤ : كون المنفعة محللة
- ٩٠ عدم جواز عقد الإجارة على منفعة محرمة
- ٩١ عدم جواز استئجار كاتبٍ ليكتب له غناءً ونَوْحاً بالباطل
- ٩١ عدم جواز الاستئجار على كتابة شعرٍ محرّمٍ أو بدعة و
- عدم جواز الاستئجار على حمل الخمر لمن يشربها أو يبيعها أو حمل خنزير
- ٩١ ولا ميتة لمن يأكلها
- ٩١ جواز الاستئجار على نقل الميتة من الدار إلى المذبلّة والخمر للإراقة

- جواز استئجار ناطورٍ لحفظ كَرَمِ النصراني ٩٢
- عدم جواز إجارة المسكن لحرز الخمر فيه لغير التخليل أو الدكان لبيع آلة ٩٢
- محرمة فيه ٩٢
- حكم استئجار الحائط المزوق للتنزه ٩٢
- حكم إجارة الدار لمن يتخذها كنيسة أو بيعة أو يبيع فيها الخمر ٩٢
- حكم ما لو استأجره ليحمل له خمرًا من موضعٍ إلى آخر ٩٣
- حكم ما لو استأجر الذمي داراً لمسلم يعلم أنه يبيع فيها الخمر ٩٤
- حكم ما لو أجر المسلم بيته لمسلم يعلم أنه يعمل فيه خمرًا أو نبيذاً أو ققاعاً ٩٤
- كراهة إجارة الإنسان نفسه لعمل الصنائع الدنيئة ٩٤
- ٥ : العلم بالمنفعة ٩٥
- اشتراط العلم بالعين والقدر والصفة في الإجارة ٩٥
- تقدير المنافع بالزمان وبالعمل ٩٦
- إمكان ضبط المنفعة بالعمل أو بالزمان ٩٧
- حكم ضبط المنفعة بالعمل والزمان كليهما ٩٧

أنواع الأعيان المستأجرة

١ - الآدمي

- جواز استئجار الآدمي لعملٍ أو صناعة ١٠٠
- أقسام إجارة الآدمي وأحكامها ١٠٢
- فيما يجب تبينه للأجير إذا استأجره لخياطة ثوب ١٠٣
- فيما إذا قال : انظر هذا الثوب هل يكفيني قميصاً فقال الخياط : نعم فقال : ١٠٣
- أقطعه فقطعه فلم يكفه فهل يلزمه الضمان ؟ ١٠٣
- اعتبار تعيين السور والآيات التي يراد تعلّمها أو تقديرها بالمدة في الاستئجار لتعليم القرآن ١٠٤

حكم أجور المعلمين ١٠٥

فروع :

- ١ - إباحة أخذ الأجر على الرقية ١٠٨
- ٢ - حكم جعل تعليم القرآن عوضاً في البُضْع ١٠٨
- ٣ - حكم إعطاء المعلم شيئاً بغير شرط ١٠٩
- هل يجب تعيين قراءة أحد القُرَّاء السبعة في الاستئجار لتعليم القرآن؟ ١٠٩
- جواز الاستئجار لتعليم القرآن فيما إذا كان المتعلم مسلماً أو كافراً يرجى إسلامه ١٠٩
- تذنيب : في حكم إجارة المصحف ١١٠
- حكم إجارة الكتب التي يجوز بيعها ١١٠
- اعتبار استقلال المستأجر بالتلاوة في الاستئجار لتعليم سورة ١١١
- حكم ما لو كان المستأجر على تعليم القرآن يتعلم الشيء بعد الشيء ثم ينساه ١١١
- جواز استئجار الإنسان غيره لقراءة القرآن على رأس القبر مدة ١١١
- وجوب تقدير المدة في الاستئجار للرضاع ولا سبيل إلى ضبط مرّات الإرضاع ١١٢
- جواز الاستئجار لكلّ عملٍ من أعمال الحجّ تدخله النيابة ١١٢
- فيما لو استأجر للحجّ لم تدخل العمرة المفردة وبالعكس ١١٢
- فيما لو استأجر لعمرة التمتع دخل الحجّ ١١٢
- فيما لو استأجر للطواف لم تدخل صلاته وبالعكس ١١٣
- فيما إذا استأجر للحجّ دخلت تحللاته فيه ولا تدخل زيارة النبي ﷺ في الحجّ ١١٣
- جواز الاستئجار لزيارة الأئمة عليهم السلام وزيارة النبي ﷺ في قبورهم ١١٣
- حكم إجارة المسلم نفسه للذمي للخدمة ١١٣
- جواز إجارة المسلم نفسه من الذمي في عملٍ معيّن في الذمة ١١٣
- حكم ما لو أجر المسلم نفسه من الذمي لعملٍ غير الخدمة مدةً معلومة ١١٤
- جواز استئجار المسلم وغيره للخدمة ١١٤

فهرس الموضوعات	٥٢١
جواز استئجار المرأة للخدمة	١١٥
جواز الاستئجار لحفر الآبار والفني والأنهار والسواقي	١١٦
فيما يتعلق بالاستئجار لحفر القبر للميت	١١٨
جواز الاستئجار لضرب اللبن والتقدير فيه بالزمان وبالعمل	١١٩
جواز الاستئجار لطبخ اللبن	١٢٠
جواز الاستئجار للبناء والتقدير فيه بالزمان وبالعمل	١٢٠
جواز الاستئجار لتطيين السطوح والحيطان وتجسيصها	١٢١
جواز الاستئجار لكحل العين	١٢١
حكم شرط الكحل على الكحال	١٢٢
فيما إذا استأجره لكحل عينه مدة فكحلها المدة المشترطة ولم تبرأ عينه فهل يستحق الأجرة؟	١٢٣
حكم ما لو برئت عينه في أثناء المدة	١٢٤
فيما إذا امتنع المستأجر من الاكتحال مع بقاء المرض	١٢٤
حكم ما لو شرط عليه البرء على سبيل الجعالة	١٢٤
حكم ما لو برأ بغير كحل أو تعذر الكحل أو امتنع من جهة الكحال أو غير الجاعل	١٢٤
تذنيب : فيما إذا استأجره ليلقح نخله	١٢٤
جواز استئجار الطبيب للتداوي	١٢٥
حكم ما لو شرط الدواء على الطبيب وكان معيناً	١٢٥
جواز الاستئجار على الرعي	١٢٥
جواز استئجار ناسخ لكتابة شيء معين تباح كتابته	١٢٨
حكم كتابة المصحف بالأجر	١٢٩
عدم جواز أخذ الأجر على كنية التوراة والإنجيل وكتب الضلال إلا للنقض أو	
الحجة عليهم	١٣٠
جواز الاستئجار في استيفاء الحدود والتعزير والقصاص في الأطراف	١٣٠

- ١٣٠ حكم الاستئجار على القصاص في النفس
- ١٣٢ جواز الاستئجار لحصاد الزرع ولقط الثمرة
- ١٣٢ جواز الاستئجار لسقي الزرع وتنقيته ودياسه ونقله إلى بيدره المعين
- ١٣٢ جواز استئجار شخص للاحتطاب أو الاحتشاش أو الاصطياد
- حكم ما لو استأجر أجيراً على أن يحتطب له على حمارين كل يوم فكان ينقل عليهما وعلى حمار آخر غيره ويأخذ منه الأجرة
- ١٣٢ جواز استئجار رجل ليدله على الطريق
- ١٣٣ جواز الاستئجار على البذرة في القوافل
- ١٣٣ جواز استئجار كئالٍ ووزانٍ وناقٍ
- ١٣٣ جواز استئجار رجل ليلزم غريباً
- ١٣٤ جواز الاستئجار على المحاكمة وإقامة البينات وإثبات الحجج والمنازعة و
- ١٣٤ حكم استئجار سمسارٍ يشتري ثياباً وغيرها معينة
- ١٣٥ حكم استئجار من يبيع أو يشتري ثياباً وغيرها معينة
- ١٣٦ حكم الاستئجار على الشراء للمعين
- ١٣٦ جواز استئجار من يشتري له شيئاً وصفه له ولم يعينه
- حكم ما إذا دفع رجل إلى دلالٍ أو غيره ثوباً أو غيره وقال: بعه بكذا فما ازددت فهو لك
- ١٣٦

٢ - الأرض

- ١٣٨ صحة استئجار الأراضي
- ١٣٩ صحة إجارة الأرض مدة معينة مع مشاهدتها
- ١٣٩ هل يجوز الإطلاق أو الوصف في إجارة الأرض؟
- ١٣٩ حكم استئجار الحمام
- ١٤٠ فيما يعتبر في استئجار الحمام

- فيما إذا استأجر داراً للسكنى مَلَكَ المستأجر منافعتها في الإسكان ١٤١
- هل يجب ذكر عدد الشُّكَّان من الرجال والنساء والصبيان؟ ١٤١
- تقدير منفعة الإسكان ومنفعة الحمام بالمدة ١٤٢
- للمستأجر أن يسكن هو ومن شاء أو يُسكنها مَنْ شاء ١٤٢
- للمستأجر وضع ما جرت عادة الساكن به في الدار ١٤٢
- ليس للمستأجر إسكان الدار مَنْ يضرُّ بها أو يجعل الدوابَّ فيها ١٤٢
- هل يجوز للمستأجر وضع شيء في الدار يضرُّها؟ ١٤٢
- هل يجوز إطلاق العقد فيما إذا استأجر داراً من دون ذكر السكنى وصفتها؟ ١٤٣
- هل يصحَّ استئجار الأرض مطلقاً من غير مشاهدتها أو وصفها بما يرفع الجهالة؟ ١٤٤
- هل تصحَّ الإجارة فيما إذا قال: أجرتك هذه الدار لتتفع بها فيما شئت؟ ١٤٤
- حكم ما لو قال: أجرتك للزراعة أو للغراس أو للبناء ولم يذكر ما يزرع أو ما يفرس أو جنس البناء ١٤٥
- حكم ما لو قال: أجرتكها لتزرع فيها ما شئت، أو أجرتكها للغرس فيها ما شئت، أو لتبني بها ما شئت ١٤٥
- حكم ما لو قال: إن شئت فازرعها وإن شئت فاغرسها ١٤٦
- حكم ما إذا قال: أجرتك هذه الأرض فازرعها واغرسها ولم يبيِّن القدر ١٤٦
- صُور ما إذا استأجر الأرض للزرع وحده وأحكامها ١٤٧
- فيما إذا استأجر الأرض على أن يزرعها حنطة مثلاً فهل يجوز له أن يزرعها ما هو أضرَّ من الحنطة؟ ١٥١
- حكم ما إذا قال: أجرتكها لتزرع هذه الحنطة المعينة، ولم يقل: ولا تزرع غيرها أو قال ذلك ١٥٢
- حكم ما إذا استأجر الأرض لزرع الحنطة وتعدى بزرع ما هو أضرَّ من الحنطة ١٥٣

٣- الدواب

البحث الأول : الركوب

- صحة استئجار الدابة للركوب ١٥٧

- ١٥٨ وجوب معرفة الراكب
- ١٥٩ وجوب ما جرت العادة به في توطئة الدابة المستأجرة.
- ١٥٩ وجوب معرفة المؤجر للآلات التي يحتاجها الراكب في ركوبه
- فيما إذا ركب في المحمل أو المحارة وغيرهما فهل يجب ذكر كونه مغطىً
- أو مكشوفاً؟ ١٦١
- ١٦٢ فيما إذا استأجر للركوب ولم يشترط المعاليق فهل يستحق حملها؟
- ١٦٣ وجوب تعيين الدابة فيما إذا كانت الإجارة في الركوب على عينها.
- ١٦٤ وجوب ذكر الذكورة والأنوثة للدابة المستأجرة.
- وجوب ذكر الجنس والنوع والوصف فيما إذا كانت الإجارة في الركوب في
- الذمة ١٦٤
- فيما إذا كان السير إلى مكة أو إلى موضع لا يكون السير فيه إلى اختيار
- المتأجرين لا وجه لذكر تقدير السير فيه ١٦٤
- ١٦٥ وجوب تبين قدر السير كل يوم فيما إذا كان السير إلى اختيار المتأجرين
- حكم ما إذا لم يبين قدر السير وأطلقاً أو اختلفاً في قدر السير والمنازل مضبوطة ١٦٥
- ١٦٥ وجوب تقييد وقت السير إذا كان يقع تارة ليلاً وأخرى نهاراً
- حكم شرط الركوب في طريق العادة فيه النزول والمشي عند اقتراب المنزل
- أو في أثناؤه أو لم تكن العادة ذلك ١٦٧

البحث الثاني : في الحمل

- ١٦٧ جواز استئجار الدواب للحمولة
- ١٦٨ وجوب كون المحمول معلوماً
- ١٦٨ حكم معرفة الدابة التي يُحمل عليها
- فيما إذا لم يكن جنس المحمول حاضراً فلا بد من تقديره بالكيل أو الوزن
- ووصفه ١٦٩
- ١٦٩ بطلان الإجارة فيما لو قال: أجزتها لتحمل عليها ما شئت.

فهرس الموضوعات	٥٢٥
بطلان الإجارة فيما لو قال: آجرتكها لتحمل عليها طاقتها	١٧٠
حكم ما لو أخل بالجنس وذكر الوزن	١٧٠
عدم كفاية ذكر الجنس فيما لو أخل بالوزن والكيل	١٧٠
عدم الحاجة إلى ذكر الظروف التي يحمل فيها إن دخلت في الوزن وكذا حبال	
المتاع	١٧٠
فيما لو قال: آجرتكها لتحمل مائة من، واقتصر فهل الظرف من المائة؟	١٧١
تذنيب: الكلام في المعاليق وتقدير السير وزمانه في الحمل على حد ما في	
الركوب	١٧٢

صور الصبرة وأحكامها

١ - حكم الإجارة فيما لو قال: استأجرتك لتحمل لي هذه الصبرة إلى موضع	
كذا بكذا وجهلاه وشاهداها	١٧٢
٢ - حكم الإجارة فيما إذا قال: استأجرتك لتحمل لي هذه الصبرة كل قفيز	
بدرهم	١٧٢
٣ - حكم الإجارة فيما إذا قال: استأجرتك لتحمل هذه الصبرة قفيز منها بدرهم	
وما زاد فبحسابه	١٧٣
٤ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل قفيزاً منها بدرهم وما زاد فبحساب ذلك	١٧٣
٥ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل لي من هذه الصبرة كل قفيز بدرهم	١٧٣
٦ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل منها قفيزاً بدرهم على أن تحمل الباقي	
بحساب ذلك كل قفيز بدرهم أو على أن ما زاد فبحسابه	١٧٣
٧ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل لي هذه الصبرة كل قفيز بدرهم وتنقل لي	
صبرة أخرى في البيت بحساب ذلك	١٧٤
٨ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل لي هذه الصبرة والصبرة التي في البيت	
بعشرة	١٧٤

٩ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل لي هذه الصبرة وهي عشرة أفقرة كل

قفيز بدرهم ١٧٥

١٠ - حكم الإجارة فيما لو قال: لتحمل هذه المكائيل كل واحدة بدرهم ١٧٥

البحث الثالث : في العمل

جواز استئجار الدواب للعمل ١٧٦

صحة إجارة كل حيوان يمكن الانتفاع به من غير إتلاف ١٧٦

حكم إجارة الغنم ١٧٦

بطلان الإجارة فيما لو استأجر حيواناً لعمل لم يُخلق له ولم يمكن صدوره منه ١٧٧

فيما إذا استأجر بقرراً أو غيرها للحرث وجب معرفة صاحب الدابة الأرض وتقدير

العمل ١٧٧

وجوب معرفة الدابة المستعملة في الحرث إذا قُدِّرَ بالمدة ١٧٨

عدم الحاجة إلى مشاهدة البقر التي تحرث فيما لو قُدِّرَ العمل بالأرض ١٧٨

جواز استئجار البقر منفردة ومع صاحبها ١٧٩

جواز استئجار البقرة بآلتها وبدونها ١٧٩

وجوب تعيين عدد مرّات الحرث ١٧٩

جواز استئجار الدواب لذيّاس الزرع ١٧٩

وجوب معرفة قدر العمل إما بالمدة أو بتعيين الزرع ١٧٩

جواز استئجار الحيوان بآلته وبغير آلته ومع صاحبه ومنفرداً عنه ١٨٠

جواز استئجار الدواب لإدارة الدواب أو الاستقاء من البشر بالدلو ١٨٠

جواز استئجار البهيمة لإدارة الرحى ١٨٠

وجوب معرفة حجر الرحى وتقدير العمل بالزمان أو بالطعام ١٨١

وجوب ذكر جنس المطحون ومعرفة الدابة إن قُدِّرَ العمل بالزمان ١٨١

جواز استئجار الدابة للاستقاء عليها ١٨١

فهرس الموضوعات ٥٢٧

وجوب مشاهدة الدابة أو وصفها وتقدير العمل ١٨١

الفصل الثالث : في موجبات الألفاظ

البحث الأول : ما يتعلق بالآدمي

حكم ما إذا أطلق الاستئجار للحضانة والإرضاع ١٨٣

حكم ما إذا استأجر المرأة للحضانة والإرضاع معاً أو للإرضاع فانقطع اللبن ١٨٤

فيما إذا استأجر ورّاقاً فالجبر على مَنْ هو؟ ١٨٥

فيما إذا استأجر الخياط والصباغ وملّح النخل والكحال فعلى مَنْ الخيط والصيغ

وطلع النخل والذرور؟ ١٨٦

البحث الثاني : فيما تحتاج إليه الدار والحمام وشبهه والأراضي

كلّ ما تحتاج إليه الدار من العمارة فهو على صاحب الدار ١٨٧

بيان الأنواع لعمارة الدار وهل يُجبر المالك على العمارة لتلك الأنواع إذا حصلت

مقارنة لعقد الإيجار؟ ١٨٧

وجوب تسليم مفاتيح الدار والبيوت التي فيها إلى المستأجر ١٨٨

كلّ ما يتوقّف التمكّن من الانتفاع عليه فهو على المالك ١٨٩

وجوب تسليم الدار وبالوعتها وكذا الحشّ فارغة ١٨٩

وجوب تسليم مستنقع الحمام فارغاً ١٨٩

تطهير الدار عن الكناسه والأثون عن الرماد على المستأجر ١٨٩

كنس الثلج عن السطح من وظيفة المالك ١٨٩

هل الثلج في عرصة الدار ملحق بكنس الدار أو بتنقية البالوعة؟ ١٩٠

فيما إذا امتلأت البالوعة والحشّ ومستنقع الحمام فهل يجب التفريغ على المالك

أو على المستأجر؟ ١٩٠

عدم وجوب تنقية البالوعة والحشّ وتفريغ مستنقع الحمام على المستأجر عند

انقضاء مدة الإجارة ١٩١

- وجوب التطهير من الكناسات على المستأجر عند انقضاء مدة الإجارة ١٩١
- تذويب : عدم جواز طرح التراب والرماد في أصل حيطان الدار المستأجرة
للسكنى وكذا ربط الدواب فيها ١٩١
- حكم ما إذا استأجر أرضاً للزراعة وكان لها شرب معلوم ١٩١
- حكم ما إذا استأجر أرضاً لزراعة شيء معين فانقضت المدة ولم يدرك الزرع ١٩٢
- حكم ما إذا استأجر الأرض لزرع معين مدة لا يدرك فيها وشرط القلع بعد مضي
المدة أو الإبقاء بعدها ١٩٤
- حكم ما لو استأجر الأرض للزراعة ولم يعين المزروع ١٩٦

البحث الثالث : فيما يتعلق بالدواب

- وجوب القيام على المالك للدابة المستأجرة للركوب بكل ما جرت العادة أن
يوطأ به المركوب للراكب ٢٠٢
- فيما إذا استأجر الدابة للحمل فالوعاء للمحمول على المكتري إن وردت الإجارة
على عين الدابة وعلى المكري إن كانت في الذمة ٢٠٤
- فيما إذا استأجر الدابة للاستقاء فالدلو والحبل كالوعاء في الحمل ٢٠٤
- وجوب رؤية الطعام المحمول للأكل في الطريق أو تقديره بالوزن ٢٠٥
- وجوب الخروج مع الدابة المستأجرة للركوب في الذمة على المؤجر ٢٠٧
- حكم ما إذا اختلف المؤجر والمستأجر في كيفية الترحيل مع الإطلاق ٢٠٩
- حكم ما إذا شرط المؤجر والمستأجر أن ينزل الراكب أو أن لا ينزل أو أطلقا ٢٠٩
- فيما إذا استأجر دابة إلى بلد والعادة فيه النزول والمشى عند اقتراب المنزل
لم يجب على المرأة والضعيف النزول ٢١٠
- فيما إذا استأجر إلى بلد فإذا بلغ عمرانها فللمكري استرداد الدابة ٢١٠
- فيما إذا استأجر دابة ليركبها إلى مكة لم يكن له الحج عليها ٢١٠
- فيما لو استأجر الدابة للحج عليها فهل له أن يركبها من مكة عائداً إلى منى
للرمي والطواف ؟ ٢١٠

فهرس الموضوعات	٥٢٩
انفساخ الإجارة بتلف الدابة المستأجرة بعينها	٢١١
حكم ما إذا وجد بالدابة المستأجرة بعينها عيباً	٢١١
عدم انفساخ عقد الإجارة بتلف الدابة المستأجرة في الذمة	٢١١
حكم ما إذا وجد بالدابة المستأجرة في الذمة عيباً	٢١١
في أن المنافع المتعلقة لعقد الإجارة لا بد لها من مستوفٍ ومستوفى منه ومستوفى به	٢١٢
في أن للمستوفى للمنفعة تبديل نفسه بغيره إذا ساواه في الثقل والضرر أو قصر عنه	٢١٣
حكم ما إذا استأجر دابة للحمل فأراد أن يُركب مَنْ يساوي الحمل في الوزن أو استأجر للركوب فأراد الحمل	٢١٣
عدم جواز إبدال المستوفى منه	٢١٤
حكم ما لو استأجر ظهراً للحمولة معيّن الجنس فأراد حمله على غير ذلك الجنس	٢١٤
هل يجوز إبدال المستوفى به؟	٢١٤
هل ينفسخ عقد الإجارة بتلف المستوفى به؟	٢١٤
جواز استئجار الثياب للئس والبسط والزلالي للفرش واللُّحَف للالتحاف بها	٢١٥
عدم جواز النوم بالليل في الثوب المستأجر مدة للئس	٢١٥
عدم جواز الاتزار بالقميص المستأجر للئس وحكم الارتداء به	٢١٦
عدم جواز الاتزار بالمستأجر للارتداء	٢١٦

الفصل الرابع : في المدة والضمان

البحث الأول : في المدة

عدم جواز تقدير الإجارة بأجل مجهول	٢١٧
حمل إطلاق السنة والشهر في الإجارة على السنة العربية الهلالية والشهر العربي	٢١٧

- ٢١٧ حكم ما إذا قال: عددية أو سنة بالأيام.
- ٢١٧ فيما يتعلق بما إذا استأجر سنة هلالية أو الهلال أو في أثناء شهر.
- ٢١٨ حكم ما إذا شرط السنة الرومية أو الشمسية أو الفارسية أو القبطية.
- ٢١٨ جواز إجارة العين مدة تبقى فيها.
- ٢٢٢ عدم تقدير المدة في إجارة الوقف.
- ٢٢٣ فيما إذا أجز سنة أو أكثر منها فهل يجب تقسيط الأجرة على شهورها؟.
- ٢٢٤ تذييب: فيما لو قسط الأجرة على أجزاء المدة تقسّطت.
- ٢٢٤ وجوب تقييد المدة وابتدائها وانتهائها.
- تذييب: في بطلان الإجارة فيما لو قال: أجرتك شهراً من السنة أو يوماً من الشهر.
- ٢٢٥ حكم ما إذا قال: أجرتك هذه الدار كل شهر بدرهم وأطلق.
- ٢٢٧ حكم ما إذا قال: أجرتك كل شهر من هذه السنة بدرهم.
- ٢٢٨ بطلان الإجارة فيما إذا قال: أجرتك شهراً بدرهم وما زاد فبحسابه.
- صحة الإجارة فيما لو قال: أجرتك شهراً من شهور هذه السنة ولم يكن قد بقي منها إلا شهر واحد.
- ٢٢٨ حكم ما لو جعل المنتهى ما يقع على اثنين كربيع وجمادى.
- ٢٢٨ حكم ما لو قال: إلى العيد.
- ٢٢٨ حكم ما لو علق الحكم بشهر يقع اسمه على شهرين كجمادى وربيع.
- ٢٢٩ حكم ما لو قال: إلى الجمعة أو السبت أو غيرهما من الأيام.
- ٢٢٩ حكم ما لو قال: إلى رجب وشعبان أو غيرهما من الأشهر المفردة.
- ٢٢٩ حكم ما لو علقه بعيد من أعياد الكفار.
- ٢٢٩ فيما إذا استأجر إلى ربيع الأول حلّ الأجل بأول جزء منه.
- ٢٢٩ فيما إذا استأجر ربيع الأول حلّ الأجل بآخره.
- ٢٢٩ فيما إذا استأجره إلى العشاء فهل آخر المدة غروب الشمس أو زوالها؟.

فهرس الموضوعات	٥٣١
فيما إذا استأجر إلى العشي كان آخر المدة غروب الشمس	٢٣٠
فيما إذا استأجر إلى الليل أو إلى النهار فهل هو إلى أول الليل أو النهار؟	٢٣٠
فيما إذا استأجرها نهائياً فهو إلى غروب الشمس وإن استأجرها ليلاً فهو إلى	
طلوع الفجر	٢٣١
فيما لو استأجر يوماً دخل الليل والنهار	٢٣١
حكم ما لو استأجر دابةً لمدة غزاته حيث لم تضبط المدة	٢٣١

البحث الثاني : في الضمان

النظر الأول : فيما إذا كانت العين المتعلقة بالإجارة في يد المستأجر

العين المستأجرة أمانة غير مضمونة إلا مع التعدي	٢٣١
عدم صحة شرط المؤجر على المستأجر ضمان العين	٢٣٣
هل تبطل الإجارة فيما لو شرط المؤجر على المستأجر ضمان العين؟	٢٣٣
ضمان العين فيما لو شرط المؤجر على المستأجر أن لا يسير بالدابة ليلاً أو وقت	
القائلة أو غير ذلك	٢٣٤
عدم ضمان المستأجر العين إذا تلفت بغير تفريط ولا عدوان فيما إذا كانت	
الإجارة فاسدة	٢٣٤
حكم استيفاء المنافع المتعلقة بالعين بعد انقضاء مدة الإجارة أو تلفها في يد	
المستأجر من غير استيفاء	٢٣٥
حكم ما لو غُصبت الدابة المستأجرة مع دواب سائر الناس ولم يذهب المستأجر	
في طلبها مع قدرته على ذلك	٢٣٥
حكم ما لو استأجر قِذاراً مدة ثم حملها بعد المدة ليردها فسقطت الدابة	
فانكسرت القِذار	٢٣٥
فيما لو استأجر دابةً للحمل أو الركوب أو غير ذلك فربطها المستأجر ولم يتتفع	
بها في المدة استقرت الأجرة عليه	٢٣٦

٥٣٢ تذكرة الفقهاء / ج ١٨

- ٢٣٦ حكم ما لو اتهدم الاصطبل على الدابة المستأجرة فهلكت
للمستأجر ضرب الدابة بقدر العادة وقت الحاجة وتكبيحها باللجام للاستصلاح
وحثها على السير ٢٣٦
٢٣٦ جواز ضرب الرائض الدابة والمعلم الصبيان للتأديب ٢٣٦
٢٣٦ حكم ما يقع بجناية الضرب من حيث الضمان وعدمه ٢٣٦
٢٣٧ تذييب : وجوب سقي الدابة وعلفها وقت الحاجة والضمان بالتفريط فيهما ٢٣٧

النظر الثاني : فيما إذا كانت العين في يد الأجير

- ٢٣٨ تعريف الأجير المشترك والمنفرد المختص ٢٣٨
حكم ما إذا تلفت العين المستأجرة في يد الأجير المشترك لا بسببه من غير
تفريط ولا تعدُّ ٢٣٨
٢٤٣ حكم ما إذا تلفت العين في يد الأجير المنفرد من غير تفريط ولا تعدُّ ٢٤٣
٢٤٥ حكم ما إذا لم يكن الأجير منفرداً باليد وتلفت العين ٢٤٥
٢٤٥ ضمان الأجير: الصانع وغيره لما أفسده ٢٤٥
٢٤٨ ضمان الأجير لأقصى القيم من حين التعدي إلى حين التلف ٢٤٨
٢٤٩ ضمان القصار للثوب إذا شرط عليه المستأجر أن يعطيه إياه في وقتٍ فأخر ٢٤٩
عدم الفرق في الضمان وعدمه بين كون عمل الأجير المشترك في ملك نفسه
أو ملك المستأجر ٢٥٠
عدم ضمان الملاح فيما إذا انكسرت السفينة بغير تعدُّ منه ولا من جذفه ولا
من فعله ٢٥١
فيما لو استأجر جملاً فحمل عليه عبداً فتلف بعضهم من سوق المؤجر أو قوده
فهل يضمن؟ ٢٥٢
حكم ما إذا اختلف الأجير والمستأجر في أمر الأجير هل تعدى وجاوز المعتاد
بعمله أم لا؟ ٢٥٣

فهرس الموضوعات	٥٣٣
فيما إذا أتلّف الصانع الثوب فصاحبه مخيّر بين تضمينه إياه غير معمول ومعمولاً	٢٥٣
فيما لو وجب على الصانع ضمان المتاع المحمول فصاحبه مخيّر بين تضمينه	
قيّمته في الموضع الذي سلّمه إليه وبين تضمينه إياه في الموضع الذي أفسده	٢٥٣
حكم ما لو دفع إلى غيره سلعة ليعمل فيها عملاً ولم يجرّ بينهما ذكر أجره ولا	
نفيها	٢٥٤
صحّة الاستئجار لدخول الحمام	٢٥٥
هل المدفوع إلى الحمامي ثمن الماء؟	٢٥٥
حكم ما إذا دفع الثوب إلى الخياط فخاطه أو إلى القصّار فقصره ثمّ تلف الثوب	٢٥٦
حكم ما لو سلّم إلى خياط ثوباً ليخيطه فجحدّه ثمّ جاء به مخيطاً أو جحدّه أولاً	
ثمّ خاطه	٢٥٨
مستأجر العين أمين عليها لا يضمّنها إلاّ بتعدّد أو تفريط	٢٥٩
حكم ما لو نام في الثوب الذي استأجره بالليل أو نقل فيه التراب أو ألبسه عصاراً	
أو دباغاً دون منّ هو في مثل حاله و	٢٥٩
حكم ما لو استأجر دابةً وأركب منّ هو أثقل منه	٢٥٩
حكم ما لو كان الثاني في الفرض المزبور مساوياً للأوّل أو أقلّ ثقلاً منه فجاوز	
العادة في الضرب أو السير	٢٦٠
حكم ما لو استأجر لحمل مائة منّ من الحديد فحمل مائة منّ من القطن أو	
التبن أو بالعكس	٢٦٠
حكم ما لو استأجر لحمل مائة منّ من الحنطة فحمل مائة منّ من الشعير أو	
بالعكس	٢٦٠
حكم ما لو استأجر لحمل عشرة أقفزة من الحنطة فحمل عشرة أقفزة من الشعير	٢٦٠
حكم ما لو استأجر ليركب بالسرّج فركب بغير شيء أو بالأكاف أو ليحمل عليها	
بالأكاف فحمل بالسرّج	٢٦٠
حكم ما إذا استأجر دابةً ليحمل عليها مقداراً معيّناً وكان المحمول أكثر	٢٦٠

- ٢٦١ بيان القدر المضمون في الفرض المزبور.
- ٢٦٤ حكم ما لو كان المكتال للطعام هو صاحب الدابة وحمل على البهيمة وسار
- حكم ما لو كان المكتال للطعام أجنبياً وحمل على الدابة ولم يعلم المؤجر
- ٢٦٥ والمستأجر.
- ٢٦٦ حكم ما لو استأجر لحمل عشرة أفقزة فحمل ثم وجد المحمول أقل
- ٢٦٧ حكم ما لو استأجر اثنان دابة وركباها فارتدفاهما ثالث بغير إذنهما فهلكت الدابة

الفصل الرابع : في الطوارئ الموجبة للفسخ

البحث الأول : فيما تنقص به المنفعة نقصاً تتفاوت به الأجرة

- ٢٦٩ حكم ما إذا استأجر عيناً فظهر فيها نقص سابق تتفاوت به الأجرة
- ٢٧٠ حكم ما لو استأجر العين سليمة ثم تجدد بها عيب تنقص به المنفعة بعد العقد

البحث الثاني : فوات المنفعة بالكلية حساً

- ٢٧٢ حكم فوات المنفعة بالكلية حساً أو في خلال المدة
- ٢٧٣ حكم ما لو أتلّف المستأجر العين
- حكم ما لو انهدمت الدار المستأجرة للسكنى أو انقطع ماء الأرض المستأجرة
- ٢٧٤ للزراعة.
- ٢٧٦ حكم ما لو استأجر عيناً فتعذر استيفاء المنفعة منها بفعلٍ صدر عنها
- ٢٧٧ حكم ما لو استأجر عيناً فغُصبت تلك العين
- ٢٨٠ حكم ما لو آجر عيناً معينة وسلمها إلى المستأجر فغُصبت
- ٢٨٢ فيما إذا غُصبت العين المستأجرة كان للمؤجر وكذا للمستأجر مخاصمة الغاصب
- ٢٨٣ حكم ما إذا استأجره لعملي في عينٍ معينة فتلفت العين
- حكم ما لو استأجره لتعليم صبيٍّ معينٍ أو استأجر المرأة لإرضاع صبيٍّ معين
- ٢٨٥ فمات الصبي المعين

حكم ما لو استأجره لخيطة ثوب معين أو لإرضاع صبي معين ثم بدا للمستأجر
في قطع الثوب المعين أو في إرضاع الطفل المعين وهما باقيان ٢٨٥

البحث الثالث: فيما تفوت المنفعة فيه شرعاً

فوات المنفعة شرعاً بمنزلة فواتها حساً ٢٨٥

البحث الرابع: في الأعذار المتجددة

هل الإجارة عقد لازم من الطرفين؟ ٢٨٧
عدم فسخ الإجارة بالأعذار ٢٨٨
حكم ما لو استأجر أرضاً للزراعة فزرعها فهلك الزرع بجائحة ٢٨٩
حكم ما لو فسدت الأرض بجائحة أبطلت قوة الإنبات في مدة الإجارة ٢٨٩
حكم ما لو استأجر أرضاً للزراعة فبطلت منفعة الزراعة خاصة دون باقي المنافع ٢٨٩
هل الموت يبطل الإجارة؟ ٢٩٠
بطلان الإجارة بموت المؤجر في موضعين ٢٩٣
صحة إجارة الوقف من ناحية المتولي وعدم بطلانها بموته ٢٩٥
حكم ما إذا استأجر دابةً أو داراً وقبضها وأمسكها حتى مضت مدة الإجارة
غير متصرف فيها ٢٩٦
حكم ما إذا استأجر دابةً ليركبها إلى بلد وقبضها وأمسكها عنده حتى مضت
مدة يمكن المسير فيها إلى ذلك البلد ٢٩٦
حكم ما لو بذل المؤجر تسليم العين فلم يأخذها المستأجر حتى انقضت المدة ٢٩٧
حكم ما إذا كانت الإجارة على عمل ومضت مدة يمكن الاستيفاء فيها ٢٩٧
حكم ما إذا كانت الصورة المزبورة في إجارة فاسدة ٢٩٧
حكم ما إذا قبض المستأجر العين ومضت المدة أو مدة يمكن استيفاء
المنفعة فيها ٢٩٧
فيما إذا استوفى المنفعة في العقد الفاسد فهل عليه أجره المثل أو أقل الأمرين
منها ومن المسمى؟ ٢٩٨

- ٢٩٩ عدم الفرق في تخلّف المستأجر من تسلّم العين بين كونه لعذر أو لغير عذر
فيما إذا أجز الحُر نفسه مدّة ثمّ سلّم نفسه إلى المستأجر المدّة فلم يستعمله
- ٢٩٩ المستأجر حتّى مضت المدّة استقرّت الأجرة عليه
فيما إذا استأجر عقاراً أو حيواناً ملك المنافع بالعقد ولا يجوز للمؤجر التصرف فيها
- ٣٠٠ حكم ما لو استوفى المؤجر المنافع بأسرها طول مدّة الإجارة
- ٣٠١ حكم ما لو أمسكها المؤجر بعض المدّة ثمّ سلّم
حكم ما لو لم تكن المدّة في الإجارة مقدّرة واستأجر دابةً للركوب إلى بلد
- ٣٠١ ثمّ لم يسلمها حتّى مضت مدّة يمكن فيها المضى إليه
حكم ما لو كانت الإجارة في الذمّة ولم يسلم ما يستوفى المنفعة منه حتّى مضت مدّة يمكن فيها تحصيل تلك المنفعة
- ٣٠٢ حكم ما لو استأجر داراً ليسكنها سنةً فسكنها شهراً ثمّ تركها وسكنها المالك ببقية السنة أو أجزها لغيره
- ٣٠٢ حكم ما لو استأجر داراً سنةً فسكنها شهراً وتركها شهراً وسكن المالك عشرة أشهر
- ٣٠٢ حكم ما لو استأجر عقاراً مدّة سنةً فسكن بعضها ثمّ أخرجه المالك ومنّعه من تمام السكنى
- ٣٠٣ حكم ما لو استأجر دابةً فامتنع مالکها من تسليمها بعض المدّة
- ٣٠٣ حكم ما لو أجز نفسه أو عبده للخدمة مدّة وامتنع من إتمامها
حكم ما لو استأجر دابةً فشردت أو أجزاً فهرب أو أخذ المؤجر العين وهرب بها أو منّعه من استيفاء المنفعة منها
- ٣٠٤ حكم ما لو عمل الأجير بعض العمل ثمّ انهزم أو منّع المؤجر المستأجر من الانتفاع في أثناء المدّة
- ٣٠٤ حكم ما لو شردت الدابة أو تعدّر استيفاء المنفعة بغير فعل المؤجر
- ٣٠٤ حكم ما لو مرض الأجير وتعدّر استيفاء العمل منه

فهرس الموضوعات	٥٣٧
حكم ما لو أجر جماله ليسافر المستأجر بها فهرب الجمال	٣٠٥
حكم إجارة الولي للطفل إياه وإجارة ما يرى من أمواله	٣١٠
تذنيب : حكم إجارة الولي مال المجنون وإفاقته في أثناء مدة الإجارة	٣١٣
تذنيب آخر : حكم ما لو مات الولي المؤجر للصبي وماله أو عزل وانتقلت الولاية إلى غيره	٣١٣
عدم بطلان عقد الإجارة بالعقود الناقلة المتجددة	٣١٣
فيما إذا أعتق المؤجر عبده المؤجر فهل تقع الإجارة لازمة؟	٣١٥
فيما لو ظهر للعبد عيب بعد العتق وفسخ المستأجر الإجارة	٣١٦
فيما لو أجر عبده ومات وأعتقه الوارث في المدة	٣١٦
حكم ما لو أجر أم ولده ومات في المدة	٣١٦
حكم كتابة العبد المؤجر	٣١٦
صحة بيع العين المؤجرة على مستأجرها وحكم الإجارة	٣١٧
حكم بيع المؤجر العين المستأجرة من غير المستأجر	٣٢١
فيما إذا باع المؤجر العين في مدة الإجارة ورضي المشتري ثم وجد المستأجر بالعين عيباً ففسخ الإجارة بذلك العيب	٣٢٣
حكم ما لو باع عيناً واستثنى لنفسه منفعتها شهراً أو سنة	٣٢٤
حكم ما لو استأجر وكيل المؤجر من غير علم منه ببيع المؤجر العين ثم اشترى هو أو بالعكس	٣٢٥
حكم ما لو أوصى لزيد بركة دار ولعمرو بمنفعتها فأجرها عمرو من زيد	٣٢٦
حكم ما لو أجر داره من وارثه ثم مات فورثه المستأجر	٣٢٦
حكم ما لو أجر المستأجر للمالك العين التي استأجرها منه	٣٢٧
حكم ما لو أجر داراً من ابنه ومات الأب في المدة ولا وارث له سوى الابن	٣٢٨
المستأجر وعليه ديون مستغرقة	٣٢٨
حكم ما لو أجر البطن الأول الوقف من البطن الثاني ومات المؤجر في المدة	٣٣٠
تذنيب : حكم ما لو استأجر من المستأجر ثم أجره	٣٣٠

حكم ما لو أجر المستأجر الثاني من المالك ٣٣٠

حكم ما لو باع المالك من المستأجر الثاني ٣٣٠

الفصل السادس : في التنازع

حكم ما لو اختلفا في الإجارة أو في قدر الأجرة ٣٣١

حكم ما لو اختلفا في مدة الإجارة ٣٣٢

حكم ما لو اختلفا في رد العين المستأجرة إلى المؤجر ٣٣٣

حكم ما لو اختلفا في المعقود عليه ٣٣٣

حكم ما لو اختلفا في رد العين التي استأجر الصانع لعمل صنعة فيها ٣٣٣

حكم ما لو اختلفا في التعدي في العين المستأجرة وعدمه ٣٣٣

حكم ما لو استأجر عبداً مدة ثم ادعى أن العبد مرض في يده ٣٣٤

حكم ما لو ادعى المستأجر إباق العبد وجاء به غير أبقي ٣٣٥

حكم ما لو هلك العين واختلفا في هلاكها ووقته ومدته أو أبقي العبد أو مرض

واختلفا في وقت ذلك ومدته ٣٣٥

حكم ما لو ادعى الصانع أو الملاح أو المكارى هلاك المتاع وأنكر المالك ٣٣٥

حكم ما لو دفع إنسان إلى خياط ثوباً ليقطعه ويخيطه فخاطه قباءً ثم قال الخياط:

هكذا أمرتني وقال المالك: بل أمرتك أن تقطعه قميصاً ٣٣٦

كيفية حلف الخياط لخروجه من ضمان الثوب ٣٣٩

فيما إذا حلف الخياط فهل له الأجرة؟ ٣٣٩

فيما إذا صدق المالك وحلف على أنه ما أذن له في قطعه قباءً فلا أجره عليه

ووجب على الخياط أرش النقصان ٣٤١

فيما إذا تحالف المالك والخياط معاً فلا أجره على الخياط وهل يضمن ما نقص

بالقطع؟ ٣٤٣

فيما إذا وجب للخياط الأجرة وجب عليه تسليم الثوب مخيطاً ٣٤٤

فيما إذا لم تجب الأجرة للخيّاط وكان الثوب مخيطةً بخيوطٍ من المالك لم يكن للخيّاط فقهه ٣٤٤

الفصل السابع : في اللواحق

- حكم إجارة المشاع ٣٤٧
- حكم استئجار الأجير ليعمل للمستأجر العمل بنفسه مباشرةً بغير الاستعانة بأحد ٣٤٨
- حكم إجارة الأرض ٣٤٩
- جواز استئجار الأرض بكلّ ما جاز كونه عوضاً في البيع أو أجرةً للدُّور وغيرها ٣٥٠
- حكم إجارة الأرض بالطعام ٣٥١
- جواز إجارة الأرض للزّرع مطلقاً بكلّ ما يصحّ تمّوله ٣٥٣
- كراهة إجارة الأرض بالحنطة والشعير ٣٥٣
- حكم إجارة الأرض بحصّةٍ ممّا يخرج منها ٣٥٣
- حكم إجارة الأرض بحنطةٍ موجودةٍ مشاهدةً جزافاً ٣٥٣
- تنبيه : في بيان المراد من النهي الوارد في قول الصادق عليه السلام : «لا تستأجر الأرض ...» ٣٥٤
- فيما إذا استأجر دابّةً في الكوفة ليركبها إلى البصرة بمائة درهم وأطلق فهل الواجب نقد البلد الذي وقع العقد فيه أو البلد المقصود؟ ٣٥٤
- فيما إذا استأجر داراً أو دولاباً أو حماماً فتجدد عيب في أثناء المدة تلزم عمارتها للمالك ٣٥٥
- حكم اشتراط العمارة على المستأجر ٣٥٥
- جواز استئجار أجيرٍ للخروج إلى بلد السلطان والتظلم للمستأجر وعرض حاله في المظالم ٣٥٥
- حكم إجارة الأرض المزروعة مع المشاهدة أو الوصف الرافع للجهالة ٣٥٦
- حكم الاستئجار للخدمة من دون ذكر وقتها ٣٥٧

- حكم ما لو استأجره للخبز وأطلق ٣٥٨
- حكم ضمان العهدة للمستأجر ٣٥٨
- جواز استئجار الدابة للركوب والعمل والحمل مع التقدير بالزمان أو بالعمل ٣٥٩
- صحة استئجار الدابة لركوبها فرسخين ٣٥٩
- وجوب تعيين الجهة المقصودة في سيره على الدابة المستأجرة للركوب ٣٥٩
- فيما إذا استأجر حملاً ليحمل له وقرأ إلى داره فهل يجب إدخاله على الأجير؟ ٣٥٩
- فيما لو استأجر ظئراً لتعهد الصبي فهل الدهن عليها أو على الأب؟ ٣٦٠
- فيما لو استأجر قصاراً لغسل ثياب معلومة وحملها إليه حملاً فعلى من تكون
أجرة الحمل؟ ٣٦٠
- فيما لو استأجر من يقطع أشجاراً بقرية لم تجب عليه أجرة الذهاب والمجيء ٣٦٠
- حكم ما لو استأجر دابةً ليركبها ويحمل عليها أوطالاً معينة وأراد المؤجر أن يعلق
عليها ميخلاة أو سطيحة أو أراد أن يردفه رديفاً ٣٦٠
- فيما لو استأجر الدابة ليحمل عليها طعاماً من موضع معين إلى داره فركبها في
عوده فعطبت الدابة فهل يضمن أم لا؟ ٣٦١
- فيما لو استأجر دابةً ليركبها إلى موضع معلوم فركبها إليه فهل له ردها إلى
الموضع الذي سار منه؟ ٣٦١
- حكم ما لو استأجر دابةً للركوب أو الحمل إلى موضع معين فجاوزه ٣٦٢

فروع:

- ١ - انتهاء الإجارة واستقرار الأجرة فيما لو استأجر الدابة إلى عشرة فراسخ فقطع
نصف المسافة ثم رجع لأخذ شيء نسيه راكباً ٣٦٥
- ٢ - حكم ما لو أخذ الدابة وأمسكها في البيت يوماً ثم خرج ٣٦٦
- ٣ - فيما لو ذهب في الطريق لاستقاء ماء أو شراء شيء يمنة ويسرة كان محسوباً
عليه من المدة ٣٦٦

حكم ما لو دفع إلى قِصارٍ ثوباً ليقصره ثم جاء واسترجعه فقال: لم أقصره بَعْدُ
فلا أَرَدَه ثم تلف الثوب عنده ٣٦٦

فروع متبَدَّدة:

- ١ - حكم ما لو استأجره ليكتب له صكاً على كاغِذٍ فكتبه وأخطأ أو أمره بأن
يكتب بالعربيَّة فكتب بالفارسيَّة أو بالعكس ٣٦٧
- ٢ - حكم ما لو استأجر دابةً ليحمل شيئاً من موضعٍ إلى منزله فركبها في عوده
فعطبت الدابة ٣٦٧
- ٣ - حكم ما لو تعمَّد الأكار ترك سقي الزرع والمعاملة صحيحة حتَّى فسد
الزرع ٣٦٧
- ٤ - حكم ما لو تعمَّد المستأجر بالحمل على الدابة ففرح ظهرها فهلكت منه ٣٦٧
- ٥ - حكم ما لو استأجره لخياطة ثوبٍ فخطأ بعضه واحترق الثوب ٣٦٧
فيما إذا استأجر لحمل حبٍّ إلى موضعٍ معلوم فزلقت رجله في الطريق فانكسر
الحب ٣٦٧
- ٦ - حكم ما لو أجر أرضاً إجارةً صحيحةً ثم غرقت الأرض بسيلٍ أو بماءٍ نبع
منها ٣٦٨
- ٧ - تعطيل الرحي والحمام وانقطاع ماء القناة المستأجرة كأنهدام الدار ٣٦٨
- ٨ - حكم ما إذا ثبت الخيار بسبب نقص تجدد وأجاز ثم بدا له أن يفسخ ٣٦٨
- ٩ - حكم ما لو استأجر طاحونتين متقابلتين أو دولابين كذلك فانتقص الماء
وبقي ما يدور به واحد منهما ٣٦٩
- ١٠ - حكم بيع الحديقة التي ساقى عليها في المدة ٣٦٩
- حكم ما لو دفع إلى نساجٍ غزلاً واستأجره لنسج ثوبٍ طوله عشرة أذرع في
عرض ذراعٍ فحاكه أطول بذراعٍ ٣٦٩
- حكم ما لو حاكه في الفرض المزبور تسعة أذرع أو زائداً في الطول والعرض ٣٧٠

- حكم ما لو كان الغزل المدفوع إلى النساج مسدئ واستأجره لحياكة عشرة
أذرع في عرض ذراع فجاء به أطول من العرض المشروط ٣٧٠
- حكم ما لو وافق في الطول وخالف في العرض ٣٧١
- حكم ما لو جاء به زائداً في العرض خاصةً أو ناقصاً فيه كذلك أو فيهما معاً ٣٧١
- حكم ما لو جاء به زائداً في أحدهما وناقصاً في الآخر ٣٧١
- حكم ما لو أثرت الزيادة أو النقصان نقصاً في الأصل ٣٧٢
- حكم ما لو استأجر فسطاطاً إلى مكة ولم يقل متى أخرج ٣٧٢
- حكم ما إذا استأجر دابةً ليركبها في مسافة معلومة فأراد العدول بها إلى ناحية
أخرى مثلها في القدر وأضر منها أو تخالف الضرر ٣٧٢
- حكم ما لو كانت الناحية الأخرى مثلها في السهولة أو المعدول إليها أقل ضرراً ٣٧٣
- فيما لو أجز دوابه جملةً إلى بلدٍ لم يجز للمستأجر التفريق بينها بالسفر ببعضها
إلى جهةٍ وبعضها إلى أخرى ٣٧٣
- حكم ما لو استأجر جمالاً إلى مصر بأربعين فإن نزل دمشق فأجره ثلاثون فإن
نزل الرقة فأجره عشرون ٣٧٣
- حكم ما لو استأجر دابةً وقال المالك: إن رددتها اليوم فأجرتها درهم وإن رددتها
غداً فدرهمان ٣٧٤
- جواز استئجار كل عينٍ يمكن بقاؤها والانتفاع بها انتفاعاً محللاً ٣٧٤
- جواز استئجار ما يبقى من الأطياب والصندل وأقطاع الكافور والند ليشمه
المريض وغيره ثم يردّه ٣٧٤
- حكم إجارة الحائط لوضع خشبٍ معلومٍ عليه أو بناء شيءٍ معينٍ عليه مدةً
معلومة ٣٧٤
- حكم استئجار دارٍ يتخذها مسجداً يصلي فيه ٣٧٥
- حكم إجارة الدار لمن يتخذها كنيسةً أو بيعةً أو يتخذها لبيع الخمر والقمار ٣٧٥
- حكم ما لو استأجر ذميٌّ من مسلم داره وأراد بيع الخمر فيها ٣٧٦
- عدم جواز إجارة ما لا يقدر على تسليم منفعته ٣٧٦

فهرس الموضوعات	٥٤٣
جواز إجارة الشريكين في المشاع	٣٧٦
جواز إجارة بعض الدار إن كانت لواحد	٣٧٧
حكم ما إذا آجر نصف الدار الآخر لغير المستأجر الأول	٣٧٧
حكم ما لو آجر الدار لاثنتين لكل واحد نصفها	٣٧٧
حكم ما لو استأجر رجلاً ليحمل له كتاباً إلى موضع إلى صاحب له فحمله فوجد صاحبه غائباً فردّه	٣٧٧
فيما لو دفع إلى رجل ثوباً ليبيعه فباعه فهل يستحق الأجر؟	٣٧٧
حكم شرط الخيار في الإجارة	٣٧٨
حكم ما لو استأجر دابة ليركبها إلى بلد فسلمها المؤجر إليه وأقامت في يده مدة يمكنه فيها الركوب إلى ذلك البلد	٣٧٩
جواز الإجارة في الذمة حالاً ومؤجلاً ولفظ الإجارة	٣٨٠
هل يجوز الإجارة بلفظ السلم؟	٣٨٠

المقصد الثامن : في المزارعة والمساقاة

الفصل الأول : في المزارعة

البحث الأول : الماهية

تعريف المزارعة	٣٨١
هل المزارعة هي المخابرة أو غيرها؟	٣٨١
جواز المزارعة بمعنى المعاملة على الأرض بحصة مما يخرج منها بغير لفظ الإجارة	٣٨٣
حكم المزارعة في الأرض بين النخل	٣٨٥

البحث الثاني : في الأركان

الركن الأول : الصيغة

بيان صيغة المزارعة	٣٩٠
--------------------	-----

- هل يشترط القبول لفظاً؟ ٣٩٠
- عدم انعقاد المزارعة بلفظ الإجارة ٣٩٠
- حكم ما لو قال : آجرتك نصف أرضي هذه بنصف بذرك ونصف منفعتك ونصف
منفعة بقرك وآلتك وأخرج العامل البذر كله ٣٩٠
- لزوم المزارعة إذا وقعت بشروطها ٣٩١

الركن الثاني : المتعاقدان

- اشتراط أهلية التصرف في المتعاقدين ٣٩١
- عدم صحة عقد الصبي والمجنون والسفيه والمحجور عليه بالفلس ٣٩١

الركن الثالث : ما تقع عليه المعاملة

- مورد المعاملة كل أرض يمكن الانتفاع بها في الزرع ٣٩١
- حكم ما لو زارع على الأرض ولها ماء معتاد وتجدد له انقطاع في أثناء المدة ٣٩٢
- فيما لو كانت الأرض لا ماء لها يعتادها لم تصح المزارعة عليها ٣٩٣
- هل يجوز استئجار الأرض التي لا ماء لها يعتادها مطلقاً؟ ٣٩٣
- جواز المزارعة على الأرض التي لها ماء من شطٍّ يزيد زيادةً أو يحتاج إلى الدالية
وشبهها ٣٩٤
- حكم إجارة الأرض المزبورة للزراعة قبل مجيء الماء وبعده ٣٩٤
- تذنيب : جواز إجارة الأرض التي تكون على صفةٍ يمكن زراعتها إلا أنه يخاف
عليها الفرق ٣٩٥
- تذنيب آخر : فيما لو رضي المستأجر للزراعة باستئجار ما لا ينحسر الماء عنه
جاز ٣٩٥

الركن الرابع : الحصّة

- وجوب كون النماء مشتركاً بين المتعاقدين ٣٩٦

٣٩٦	عدم اشتراط تساويهما في النماء
٣٩٦	وجوب كون النماء بأجمعه بينهما
٣٩٧	وجوب كون الحصّة معلومة بالجزئية
	حكم ما لو شرط أحدهما على الآخر شيئاً يضمنه له من غير الحاصل مضافاً
٣٩٧	إلى الحصّة
٣٩٨	حكم ما لو شرط إخراج البذر وسطاً ويكون الباقي بينهما
٣٩٨	بطلان المزارعة فيما لو شرط رب الأرض إخراج البذر من حصّة العامل
٣٩٨	وجوب تعيين الحصّة من كلّ نوع
٣٩٨	حكم ما لو قال: إن زرعتها حنطة فلي الثلث وإن زرعتهها شعيراً فلي النصف
٣٩٩	صحّة المزارعة فيما لو قال: ما زرعته من شيء فلي نصفه
٣٩٩	صحّة شرط إخراج الخراج المضروب على الأرض أولاً والباقي يكون بينهما

البحث الثالث : الشرط

٣٩٩	اشتراط تقدير المدّة في المزارعة
٣٩٩	حكم ما لو اقتصر على تعيين المزروع ولم يذكر المدّة
٤٠٠	حكم ما إذا عيّنا المدّة فمضت والزرع قائم لم يبلغ
	حكم ما لو شرطاً للزرع مدّة معيّنة وشرطاً في العقد تأخيرها عن تلك المدّة إن بقي بعدها
٤٠١	فيما يتعلّق بشرط الغرس أو هو مع الغرس في الإجارة أو المزارعة
٤٠١	حكم ما لو استأجر أرضاً مدّة معيّنة ليغرس فيها ما يبقى بعد المدّة غالباً

البحث الرابع : في الأحكام

٤٠١	فيما يتعلّق بالنماء إذا فسدت المزارعة باختلال بعض شرائطها
٤٠٣	حكم المزارعة إذا كان البذر من صاحب الأرض والعمل من العامل
٤٠٦	جواز كون العمل والأرض من أحدهما ومن الآخر البذر بلفظ المزارعة

- جواز كون العمل خاصةً من أحدهما والأرض والبذر والعوامل من الآخر ٤٠٦
- حكم ما لو كان البذر بينهما نصفين وشرطا الزرع بينهما نصفين ٤٠٦
- حكم ما لو شرط إخراج البذر من صاحب الأرض ٤٠٦
- حكم ما لو شرط التفاضل في الزرع ٤٠٦
- حكم ما لو تفاضلا في البذر وشرطا التساوي في الزرع أو تساويا في البذر وشرطا
التفاضل في الحصّة ٤٠٦
- حكم ما إذا أطلق المالك المزارعة ٤٠٦
- فيما لو عيّن جنسين فلا بدّ من تقدير كلّ واحدٍ منهما ٤٠٧
- فيما لو عيّن الزرع لم يجز التعدي ٤٠٧
- حكم ما لو زرع ما هو أضرّ من المشروط أو أقلّ ضرراً ٤٠٧
- في أنّ للمزارع أن يشارك غيره في الزراعة وأن يزارع عليها غيره ٤٠٧
- تذنيب : فيما إذا أطلق المزارعة وجب أن يعيّن البذر ممّن هو ٤٠٧
- جواز اشتراط المالك على العامل مع الحصّة شيئاً معيّناً وبالعكس ٤٠٧
- فيما لو زارعه على أرض فيها شجر يسير فهل يجوز أن يشترط العامل ثمرتها؟ ٤٠٧
- حكم ما لو دفع رجل بذره إلى صاحب الأرض ليزرعه في أرضه ويكون ما
يخرج بينهما ٤٠٨
- حكم ما لو دفعه إلى ثالثٍ ليزرعه في أرض صاحب الأرض على أن يكون
الحاصل بينهما ٤٠٨
- حكم ما لو كان الأرض والبذر والعمل من واحدٍ ومن الآخر الماء وشرطا كون
الحاصل بينهما ٤٠٨
- حكم ما لو اشترك ثلاثة على أن يكون من أحدهم الأرض ومن الآخر البذر
ومن الآخر البقر والعمل على أنّ الحاصل بينهم ٤٠٩
- حكم ما لو كانت الأرض لثلاثة فاشتركوا على أن يزرعوها ببذرهم ودوابهم
على أنّ الحاصل بينهم على قدر مالهم ٤١٠
- جواز الخرص لصاحب الأرض على الزارع وتخيره في القبول وعدمه ٤١٠

- فيما إذا زارع رجلاً في أرضه فزرعها وسقط من الحب شيء فنبت في ملك
صاحب الأرض عاماً آخر فهل هو لصاحب البذر أم لصاحب الأرض؟ ٤١٠
- حكم ما لو تنازعا في قدر المدة أو في قدر الحصة ٤١١
- حكم ما لو اختلفا فقال العامل: أعرتني الأرض للزرع وأنكر المالك وأدعى
الحصة أو الأجرة ولا بينة ٤١٢
- في أنه لا ينبغي أن يشترطاً حصة للبذر وحصة للبقر ٤١٢
- حكم إجارة الأرض بالحنطة والشعير ٤١٣
- جواز دفع الرجل أرضه إلى غيره على أن يؤدي خراجها عنه ويكون له عليه شيء
معين ٤١٣
- جواز مشاركة الزارع غيره في الزرع الذي زرعه ٤١٣
- جواز تقبل الأرض ليعمرها ويؤدي ما خرج عليها مدة معينة ٤١٤
- فيما لو زرع أرض غيره بغير إذنه كان الزرع لصاحبه وعليه أجرة الأرض وللمالك
قلعه مطلقاً والزامه بالأرض ٤١٥
- جواز إجارة رحي الماء إذا كان لها ماء دائم ٤١٦
- فيما لو تقبل إنسان أرضاً من غيره مدة معينة جاز للمالك بيع الأرض ٤١٧
- فيما إذا زاد السلطان على صاحب الأرض شيئاً غير الخراج كان لازماً لصاحب
الأرض دون المستأجر ٤١٧

الفصل الثاني: في المساقاة

البحث الأول: الماهية

- تعريف المساقاة وصورتها ٤١٩
- جواز المساقاة شرعاً ٤١٩
- جواز المساقاة في كل شجر له أصل ثابت ينتفع بثمرته ٤٢١

البحث الثاني: في الصيغة

- هل يكفي التراضي والمعاطاة في المساقاة؟ ٤٢٣

- ٤٢٣ بيان صيغ الإيجاب
- ٤٢٣ وجوب القبول لفظاً
- ٤٢٣ حكم ما لو تعاقد بلفظ الإجارة
- ٤٢٤ حكم ما لو قال : ساقيتك على هذه النخيل بكذا ليكون لك أجرة المثل
- ٤٢٥ حكم ما لو ساقاه على أن له النصف أجرة عمله أو عوض عمله
- فيما إذا عقد بلفظ المساقاة فهل يحتاج إلى تفصيل الأعمال التي يقتضيها عقد المساقاة؟
- ٤٢٥

البحث الثالث : في شرائط الاستئجار

- ٤٢٥ الشرط الأول : كون المساقى عليه شجراً ثابتاً
- ٤٢٦ عدم صحة المساقاة على وديّ قبل أن يغرس
- حكم ما لو دفع إليه الأرض وساقاه على شجر يغرسه ويعمل فيه حتى يحمل
- ٤٢٧ ويكون له جزء معلوم من الثمرة
- ٤٢٧ حكم ما لو ساقاه على وديّ مقلوع ليغرسه ويكون الشجر بينهما
- بطلان المغارسة فيما إذا دفع أرضاً إلى رجلٍ على أن الغرس أو هو مع الأرض بينهما
- ٤٢٨
- ٤٢٨ حكم ما لو غرس العامل في الفرض المزبور
- حكم ما إذا كان الوديّ مغروساً وساقاه عليه وقدراً مدة العقد بقدر لا يثمر فيها
- ٤٢٩ في العادة
- ٤٣٠ حكم ما لو حمل الوديّ في المدة اتفاقاً
- صحة المساقاة على الوديّ المغروس بشرط مدة يعلم أن الوديّ يحمل فيها
- ٤٣٠ بحكم العادة
- حكم ما لو ساقاه على الوديّ المغروس إلى مدة يعلم أنه لا يحمل فيها في العادة
- ٤٣٠

- حكم ما لو ساقاه على الودي المغروس وشرط مدةً يحتمل أن تكون له ثمرة
وأن لا تكون ٤٣٠
- حكم ما لو ساقاه على النخيل المثمرة فلم تثمر ٤٣١
- تذنيب : في بطلان المغارسة لو دفع إليه ودياً ليغرسه في أرض الغارس على أن
يكون الغراس للدافع والثمار بينهما ٤٣٢
- حكم ما لو دفع إليه أرضه ليغرسها بودي نفسه على أن تكون الثمرة بينهما ٤٣٢
- الشرط الثاني : كون الأشجار مثمرة في العادة في تلك المدة وعدم كونها
مثمرة بالفعل وقت العقد ٤٣٢
- حكم المساقاة على الأشجار التي ظهرت ثمارها ولم يتبدل صلاحها أو بدا صلاحها ٤٣٣
- الشرط الثالث : كون الأشجار مرئيةً مشاهدةً وقت العقد أو قبله أو موصوفةً
بوصفٍ يرفع الجهالة ٤٣٤

البحث الرابع : في الحصّة

- اشتراط اشتراك المالك والعامل في الثمرة ٤٣٥
- فيما قاله الشافعي من تخصيصه جواز المساقاة بالنخل والكرّم ٤٣٦
- جواز المساقاة على شجر المقل ٤٣٦
- حكم المساقاة على التوت الأنثى والذكر وشجر الخلاف ٤٣٧
- جواز المساقاة في كلّ ما يقصد ورقه أو ورده وكذا في فحول النخل ٤٣٧
- هل تجوز المساقاة على الخوص والسعف؟ ٤٣٨
- عدم صحّة اشتراط الثمرة أو بعضها لثالث غير المالك والعامل ٤٣٨
- بطلان المساقاة فيما لو شرطاً كون جميع الثمرة للمالك أو للعامل ٤٣٨
- وجوب كون حصّة كلّ واحدٍ من المالك والعامل معلومةً بالجزئية ٤٣٨
- هل يجب للعامل أجره المثل فيما لو شرط المالك جميع الثمرة لنفسه؟ ٤٣٩
- حكم ما لو شرط للعامل جميع الثمرة لنفسه ٤٣٩

- جواز اشتراط أحدهما الكلّ إلّا شيئاً يسيراً ٤٣٩
- جواز المساقاة فيما لو ساقاه على مقادير معيّنة لكلّ منهما مقداراً معيّناً غير
الجزئية وقصد الإشاعة ٤٤٠
- بطلان المساقاة فيما لو قصد في الفرض المزبور تعيين المقادير لا الإشاعة ٤٤٠
- بطلان المساقاة فيما لو شرط أحدهما أصواعاً معلومة والباقي للآخر أو بينهما ٤٤٠
- الواجب تعيينه بالشرط حصّة العامل خاصّةً ٤٤٠
- حكم ما لو قال المالك: ساقيتك على أنّ لي النصف من الثمرة وسكت عن
حصّة العامل ٤٤١
- فيما لو قال: ساقيتك على أنّ الثمرة بيننا اقتضى التنصيف ٤٤١
- بطلان المساقاة فيما لو ساقاه على أن يكون للعامل ثمرة نخلة بعينها والباقي
بينهما نصفين أو بالعكس ٤٤١
- بطلان المساقاة فيما لو شرط قدراً معيّناً لأحدهما والباقي للآخر أو بينهما ٤٤١
- جواز اشتراط أحدهما على الآخر مع الحصّة التي له شيئاً من عنده ٤٤١
- تذنيب : فيما لو اتفقا على تعيين الجزء ثمّ اختلفا في أنّ الجزء المشروط لمن
هو منهما ٤٤٢
- صحّة المساقاة فيما إذا اشتمل البستان على أشجار مختلفة وساقاه المالك على
أنّ للعامل سهماً واحداً في الجميع ٤٤٢
- حكم ما لو فاوت المالك بين الأشجار في الصورة المزبورة ٤٤٢
- حكم ما لو لم يعيّن المالك مع الاختلاف في الفرض المزبور ٤٤٣
- حكم ما لو كان الجنس واحداً والنوع مختلفاً وفاوت المالك بينها في الحصص ٤٤٣
- صحّة المساقاة فيما لو كان للمالك بستانان فساقاه عليهما صفقة واحدة ٤٤٣
- صحّة المساقاة فيما لو ساقاه على بستان واحد نصفه بالنصف ونصفه بالثلث ٤٤٣
- صحّة المساقاة فيما لو كان البستان لاثنتين والعامل واحداً فقالا: ساقيناك على أنّ
لك النصف من حصّة فلان والنصف من حصّة فلان ٤٤٤

- صحة المساقاة فيما لو قالوا في الفرض المزبور: على أن لك النصف من ثمرة
الجميع ٤٤٤
- صحة المساقاة فيما لو قالوا: على أن لك من حصّة فلان النصف ومن حصّة فلان
الثالث ٤٤٤
- اشتراط جواز التفاضل بتعيين حصّة كلّ واحد من الشريكين والعلم بقدر نصيب
كلّ واحد منهما ٤٤٤
- تذنيب: في صحة المساقاة لو كان المالك واحداً والعامل اثنين ٤٤٥
- جواز المعاملة في المساقاة على أكثر من سنة واحدة ٤٤٥
- جواز التساوي بين السنين في الحصص والتفاوت بينها بشرط تعيين نصيب كلّ
سنة ٤٤٥
- حكم ما لو كان البستان لاثنتين بالسوية فساقى أحدهما الآخر وشرط له زيادة
على ما كان يستحقّه بالملك ٤٤٦
- حكم ما لو ساقاه في الفرض المزبور على كون الثمرة بينهما نصفين أو كون
الأقلّ للعامل ٤٤٦
- حكم ما لو ساقى أحد الشريكين صاحبه وشرط له جميع الثمرة ٤٤٨
- حكم ما لو شرط في عقد المساقاة أن يتعاونوا في العمل ٤٤٨
- حكم ما لو كان له بستانان فساقاه على أحدهما من غير تعيين ٤٤٨
- حكم ما لو قال: ساقيتك على أنك إن سقيت بالسما أو بالسائح فلك الثلث وإن
سقيت بالناضح أو شبهه فلك النصف ٤٤٩
- حكم ما لو قال: لك النصف إن كان عليك خسارة وإن لم تكن فالثالث ٤٤٩
- حكم ما لو ساقاه على بستان على النصف وشرط عليه أن يساقيه في بستان
آخر بالثلث ٤٤٩
- جواز وحدة المالك وتعدّد العامل وبالعكس واتحادهما معاً وتعدّدتهما معاً
في المساقاة ٤٥١

البحث الخامس : في العمل

- ٤٥٢ كل عملٍ تحتاج إليه الثمرة ويتكرر كل سنة فإنه يجب على العامل
- ٤٥٤ وجوب القيام بكل ما لا يتكرر كل سنة على المالك
- ٤٥٥ حكم ما إذا أطلقا عقد المساقاة ولم يبين ما على كل واحد منهما
- ٤٥٦ حكم ما إذا شرطاً على أحدهما شيئاً مما يلزم الآخر
- ٤٥٧ هل حصاد الزرع وجذاذ الثمرة ولقاطها على العامل أو عليه وعلى المالك؟
- ٤٥٧ حكم ما لو شرط المالك على العامل عملاً ليس من جنس المساقاة
- ٤٥٨ هل يشترط تفرد العامل باليد في البستان؟
- ٤٥٨ جواز اشتراط العامل على المالك أكثر عمله له بشرطين
- ٤٥٨ حكم اشتراط المالك على العامل شيئاً مما يلزمه بالشرطين
- ٤٥٩ حكم ما لو شرط العامل أن يعمل معه غلام المالك
- ٤٦٢ هل يجوز شرط نفقة الغلام على العامل؟
- ٤٦٢ حكم ما إذا أطلق العقد ولم يعين النفقة على من هي
- ٤٦٣ فيما إذا شرطت النفقة على العامل فهل يجب تقديرها؟
- ٤٦٣ حكم ما لو شرطاً نفقة الغلام من الثمار
- ٤٦٤ حكم ما لو شرط للعامل أن يعمل الغلام لخاص العامل
- فيما لو كان للمالك غلمان برسم ذلك البستان يعملون فيه فهل يدخلون في
- ٤٦٥ مطلق المساقاة؟
- ٤٦٥ هل يعتبر أن يكون ذلك الغلام مرسوماً لعمل هذا الحائط المساقى عليه؟
- هل يجوز أن يشترط العامل على المالك استئجار العامل من يعمل معه في
- الثمرة؟
- ٤٦٦ هل المساقاة عقد لازم أو جائز؟
- ٤٦٨ هل يجب في عقد المساقاة تقدير المدة؟

- ٤٦٩ حكم ضبط مدة المساقاة بإدراك الثمار
- ٤٧٠ فيما يتعلق بأن المساقاة من العقود الجائزة
- ٤٧١ هل يجوز تأقيت المساقاة بسنة أو أكثر؟
- ٤٧٢ بيان أقل المدة في المساقاة
- ٤٧٢ هل يشترط تقدير مدة تكمل فيها الثمرة؟
- ٤٧٢ حكم ما إذا عمل العامل في الثمرة ولم تظهر أو لم تكمل
- ٤٧٣ حكم ما لو ساقاه إلى مدة تكمل فيها الثمرة غالباً فلم تحمل تلك السنة
- ٤٧٣ حكم ما لو ساقاه إلى مدة يحتمل أن تكون للشجرة ثمرة ويحتمل أن لا تكون
- ٤٧٤ فيما لو شرط تأقيت المساقاة بأكثر من سنة فهل يجب تفصيل حصّة كل سنة؟
- ٤٧٤ حكم ما لو فاوت بين الجزء المشروط في السنين
- حكم ما لو ساقاه سنين وشرط له ثمرة سنة بعينها والأشجار بحيث تثمر كل سنة
- ٤٧٤ سنة
- ٤٧٥ هل يثبت في عقد المساقاة خيار المجلس وكذا خيار الشرط؟
- ٤٧٥ كيفية التوصل إلى بيع الثمرة قبل ظهورها منفردة

البحث السادس : في الأحكام

- ٤٧٦ متى يملك العامل نصيبه في المساقاة؟
- ٤٧٧ هل تجب الزكاة على كل من المالك والعامل إذا بلغ نصيبهما نصاباً؟
- أقسام الأرض البيضاء التي فيها نخل أو شجر له ثمر وأحكام المزارعة
- ٤٧٨ والمساقاة عليها
- ٤٨٣ فيما شرطه الشافعي والشافعية في جواز المزارعة والمساقاة في الفرض المزبور
- ٤٨٦ فيما يتعلق ببطلان المغارسة
- ٤٨٧ حكم ما لو زرع عامل المساقاة البيضاء بين النخل من غير عقد ولا إذن
- ٤٨٧ حكم ما لو استأجره المالك ليعمل على النخل بجزء من الثمرة

- ٤٨٨ عدم انفساخ المساقاة بهروب العامل قبل تمام العمل
- ٤٩١ حكم تولية الحاكم المالك الإنفاق عن العامل فيما يحتاج الاستئجار إليه
- ٤٩١ حكم ما لو استأجره الحاكم لباقي العمل
- حكم ما إذا هرب العامل قبل ظهور الثمرة وفسخ المالك لتعذر الاستئجار عن
- ٤٩١ العامل
- ٤٩٢ حكم ما لو جاء أجنبي وقال للمالك: لا تفسخ لأعمل بالنيابة عن العامل
- ٤٩٢ تذييب: فيما لو عجز العامل عن العمل
- ٤٩٢ هل الموت يُبطل المساقاة؟
- ٤٩٤ تذييب: في منع بعض الشافعية من المساقاة الواردة على العين
- ٤٩٤ حكم ما لو لم تثمر الأشجار أصلاً أو تلفت الثمار كلها أو بعضها
- ٤٩٥ العامل أمين والقول قوله فيما يدعيه من هلاك وما يدعي عليه من خيانة
- حكم ما إذا سلم إلى العامل نخلاً مساقاةً يعمل فيه فجاء رجل فادّعاه وأقام
- ٤٩٧ البينة أنه له
- ٥٠٠ حكم ما إذا أثمرت النخيل في يد العامل واختلفا في الجزء المشروط للعامل
- ٥٠١ حكم ما إذا اختلفا فيما تناولته المساقاة من النخيل
- فيما إذا كان القول قول المالك مع اليمين في الفرض المزبور وكان قبل العمل
- ٥٠٢ أو بعده
- حكم ما لو ساقاه الشريكان في البستان ثم قال العامل: شرطتما لي نصف الثمار
- ٥٠٢ فصدّقه أحدهما وقال الآخر: بل شرطنا الثلث
- ٥٠٣ حكم ما لو شهد المصدّق للمكذّب أو للعامل
- ٥٠٣ حكم ما لو اختلفا في ردّ شيء من المال أو هلاكه
- ٥٠٣ حكم قسمة الثمار على الأشجار بالخرص والتراضي
- ٥٠٤ حكم ما إذا انقطع ماء البستان وأمكن ردّه
- تذييب: في أن كلّ ما يسقط من أجزاء النخل فهو للمالك وما يتبع الثمرة
- ٥٠٥ فهو بين المالك والعامل

فهرس الموضوعات	٥٥٥
حكم ما إذا دفع بهيمةً إلى غيره ليعمل عليها ومهما رزق الله فهو بينهما	٥٠٥
حكم ما لو قال: تعهد هذه الأغنام على أن يكون درّها ونسلها بيننا	٥٠٥
حكم ما لو قال: اعلف هذه من عندك ولك النصف من درّها ففعل	٥٠٥
حكم ما لو قال: خذ هذه الشاة واعلفها لتسمن ولك نصفها ففعل	٥٠٥
هل يجوز للعامل أن يعامل غيره في البستان الذي عومل عليه؟	٥٠٥
صحة المساقاة على ما يشرب من النخل بعلاً أو عذياً	٥٠٦
حكم ما لو عجز العامل عن العمل لضعفه	٥٠٦
حكم ما لو عجز العامل عن العمل بالكليّة	٥٠٧
هل يجوز أن يشترط أحدهما لنفسه مع الحصّة شيئاً من ذهبٍ أو فضّة؟	٥٠٧
حكم ما لو جعل له ثمرة سنةٍ غير السنة التي ساقاه فيها أو ثمر شجرٍ غير الشجر الذي ساقاه عليه	٥٠٧
حكم ما لو ساقاه سنتين وشرط له الحصّة في كلّ واحدةٍ منهما	٥٠٧
حكم ما لو شرط له نماء إحدى السنتين وللآخر الأخرى	٥٠٨
حكم ما لو كان النخل يسيراً في أرضٍ كثيرة فزارعه على تلك الأرض وشرط العامل ثمرة النخلات اليسيرة له	٥٠٨
حكم ما لو ساقاه على النخل وشرط له الانتفاع بالأرض بأجمعها	٥٠٨
حكم ما لو آجره بياض الأرض وساقاه على النخل الذي فيها في عقدٍ واحد	٥٠٨
تذنيب: في أن الخراج على النخل الذي في الأرض الخراجيّة على المالك دون العامل	٥٠٩
فهرس الموضوعات	٥١١